(٣٩)

مسألة فى علة خذلان أهل البيت « ع » وعدم نصرتهم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الاجل المرتضى علم الهدى ذو المجدين (رضي الله عنه) :

ان سأل سائل فقال : اذا كنتم تزعمون أن علياً والحسن والحسين والنسعة من ولد الحسين عليهم السلام صفوة الله بعد نبيه وحجته على خلقه وأميناً على دينه، فلم تمكن من قتلهم وظلمهم وأسلمهم وخذلهم، ولا ينصرهم على أعدائهم، حتى قتلوا بأنواع القتل ؟ وظلموا بأفانين الظلم ؟

قيل له: هذا سؤال الملحدة في نفي الربوبية وقبح العبادة، وسؤال البراهمة في نفي النبوة وابطال الرسالة .

أمـا الملحدة فتقول : لو كان للعالم خالق خلقه ومحدث أحدثه وابتدعه ، لم يمكن من جحده ومن عصاه ممن أطاعه ولمنعهم من قتلهـم ولنصرهم ولم يسلمهم ، فاذا رأينا من يستمسك بطاعته والاقرار بربوبيته ، مخـذولا ولا غير

منظور ، وذليلا غير عزيز ، ومظلوماً مستظاماً ، ومقتولا مستهاناً ، علمنا أنه لا خالق لهم يمنع منهم ، ولا محدث يدفع عنهم .

وأما البراهمة فتقول مثل ذلك في الأنبياء عليهم السلام .

قيل : وما بالهم من أمرهم وجد بهم من أعدائهم حرفاً بحرف ، ومن كان ملحداً أو برهمياً فلايسأل عن الائمة وخلفاء الانبياء، فالرسل دون الانبياء والرسل وسائر المؤمنين لان الكل عنده فيما يلحقهم وينزل بهم سواء .

فان زعم هذا السائل أن يكون ملحداً أو برهمياً فلايسأل الشيعة دون غيرهم من المقرين بالربوبية المثبتين للنبوة والرسالة ، ولا يخص الائمة دون الانبياء والرسل والمؤمنين لم يلزمه جواب الشيعة دون غيرهم ممن اقر بالربوبية واثبت النبوة والرسالة ولم يكن لتخصيصه السؤال على الائمة وجه ولا فائدة .

وان تبرأ من الملحدة وانتفى من البراهمة وأقر بالربوبية وصدق بالنبوة والرسالة، قيل له :فخبرنا عن أنبيائه ورسله وأتباعهم من المؤمنين، لما مكن الله تعالى من قتلهم وظلمهم، ولما خذلهم، ولم ينصرهم حتى قتلوا وظلموا .

فان أجاب الى الاقرار بذلك والتصريح بأن الله تعالى مكن أعداءه من الكفار والمشركين من قتل انبيائه ورسله وأهاليهم، ولم ينصرهم بل نصر أعداءهم عليهم .فارق بهذا الاقرار والتصريح ظاهر كتاب الله تعالى ، اذ يقول : « انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا »[1] .

وفارق اجماع الامة ، بل كل من أقر بالنبوة [لا] يقدم على القول بأن الله

---

1) سورة غافر : ٥١ .

تعالى خذل أنبياءه ونصر أعداءه ، بل الكل قائل بأن الله تعالى ناصر بأنبيائه وأوليائه ومانع عنهم وخاذل لعدوهم .

وان امتنع الاقرار بذلك والتصريح به وقال : انهم مع قتلهم والظلم لهم منصورون مؤيدون .

قيل لهم : أفليس قد ثبت بهذا الاقرار منك أن القتل والظلم لا يوجب القول بأن الله مكن من قتل أنبيائه ، وأنه خذل رسله ولم ينصرهم ، وان قتلهم اعداؤهم وظلموهم .

فاذا قال : نعم .

قيل :فهلا سوغت مثل ذلك فيما جرى على الائمة عليهم السلام من القتل والظلم ، وأنه غير مبني عن التمكين منهم والخذلان لهم ، وجعلت ما نالهم من القتل والظلم من أعدائهم كالذي نال الانبياء والرسل من أعدائهم في أنه غير موجب للتمكين منهم والخذلان لهم .

فان قال : من ذكرتموه من الانبياء والرسل لما قتلوا أو ظلموا أهلك الله قاتلهم واستأصل ظالمهم ، فعلم بذلك أنه غير متمكن منه وخاذل لهم .

قيل له : أول ما يسقط ما ذكرته أنه تعالى لم يهلك جميع من قتل الانبياء، ولا استأصل كل من ظلمهم ، بل الذي أهلك منهم قليل من كثير ، لانه لو أثر ذلك لكان ملجئاً ، ولبطل التكليف الذي أوكد شروطه التخيير، وترددالدواعي المنافي للالجاء .

وأيضاً فان الهلاك والاستيصال لمن أهلكه استأصله ليس يمنع من قتل الانبياء عن قتلهم ، ولا حيلولة بينهم وبين من ظلمهم ، وكيف يكون الهلاك المتأخر عن القتل والظلم منعاً مما تقدم وجوده وحيلولة بينه وبينه ، والمنع

والحيلولة من حقهما ان يستحيل [1] لمكانهما ووجود ما هما مانع وحيلولة منه . وبهذا الحكم ينفصل مما ليس بمنع ولا حيلولة، وانما قدم لمن هو حل بالهلاك والاستيصال بعض ما يستحقه من العقاب على وجه يقتضيه المصلحة ولايدافي التكليف ، فأما أن يكون منعاً وحيلولة فلا ، وجرى في ذلك مجرى الحدود من أنها تقدم بعض المستحق للمصلحة، والردع الذي يختلف بحسب المكلفين دواعيهم وصوارفهم .

على أن هذا السائل يجب عليه أن يكف عن اطلاق ما الزمناه فيمن عوجل قاتله وظالمه من الانبياء والرسل والمؤمنين ، ويصرح بهم فيما لم يعاجل قاتله وظالمه منهم، بأن الله تعالى خذله أو سلمه، ولافرق بين الكل والبعض في ذلك، وأن التصريح به خروج عن الاسلام .

على أن الله تعالى لم يستأصل من ظالم خير أنبيائه وأشرف رسله محمداً صلى الله عليه وآله، فيجب أن يكون تعالى قد خذله وام ينصره وأسلمه ولم يمنع منه ، واطلاق ذلك من أقبح الكفر وأعظم الفرية على الله جل اسمه .

فبان بما ذكرناه أن ما سأل عنه غير متوجه الى الشيعة ويختص بأعينهم ، بل هو سؤال الملحدة والبراهمة لكل من أقر بالربوبية وصدق بالنبوة والرسالة وهذه عادة من خالفهم في استعارة مايسأل عنه الملحدة ومن فارق الاسلام والملة اذا أرادوا سؤالهم .

فان قال قائل : فلم لم يعاجل بالعقاب من قتل أئمتكم وعترة نبيكم ، كما عاجل من تقدم .

قيل له: هذا أيضاً سؤال لايتوجه الى الشيعة دون من خالفهم من فرق الامة،

---

١) في الهامش : يستحل .

لان رسول الله صلى الله عليه وآله قدظلم بأنواع الظلم من اخافة وسب وحصر وقتل أقاربه ، والتنكيل بعمه حمزة عليه السلام بعد القتل ، وما تخصه في نفسه من ادماء جبينه وكسر رباعيته ، الى غير ذلك من الامور التي جرت عليه وعلى أقاربه وأصحابه ، ولم يعاجل أحد منهم بالعقاب .

وقد عوجل عاقر ناقة صالح مع أن قدرها وقدر كل حيوان غير مكلف لا يوازن عند الله قدر أقل المؤمنين ثواباً .

فأي جواب أجاب به جميع المسلمين عما نال رسول الله صلى الله عليه وآله ونال أقاربه وأصحابه ولم يعاجل من نال منه ومنهم؟ فهو جواب الشيعة عن سؤال من يسألهم عن أئمتهم وقرة عينهم وما نالهم من القتل والظلم .

فان قال : فما الجواب لمن يسأل عما نال رسول الله صلى الله عليه وآله وأقاربه وأصحابه وما نال خلفاءه من بعده وعترته وهي المعاجلة بالعقاب ؟

قيل له : الجواب عن ذلك أن الله تعالى خص نبينا بأمور شرفه بها وكرمه على سائر من تقدم من الانبياء والرسل ، من جملتها أمان امته الى قيام الساعة من المعاجلة بالهلاك والعقاب ، وهذا معلوم من دعوته كما نعلم اكرامه بالشفاعة والحوض والمقام المحمود واللواء ، وانه أول من ينشق عنه الارض ، وتأبيد شرعه ورفع النبوة بعده .

وبمثل هذا أجيب ابن الراوندي وغيره من الملحدة (خذلهم الله) لما سألوا عن قوله تعالى « وما منعنا ان نرسل بالايات الا أن كذب بها الالون » [1] فالايات هاهنا الاعلام والمعجزات .

قالوا : وهذا القول ينبيء عن المناقضة أو السهو ، لان تكذيب من تقدم لا

---

١) سورة الاسراء : ٥٩ .

يمنع من قيام الحجة علينا والازاحة لعلمنا ، فكيف يعلل بالمنع لنا بما يخش[1] وتكلفتا بأن غيرنا كذب ولم يصدق وخالف ولم يجب ، وهذا بعيد من القول .

على أنه قد ادعى ظهور الأعلام عليه وفعل المعجزات على يده ، كالقرآن وغيره من مجيء الشجرة ، وتسبيح الحصى ، وحنين الجذع ، واطعام الخلق الكثير حتى شبعوا ، وسقيهم حتى ارتووا من القليل من الطعام واليسير من الشراب، فلو لم يمنع تكذيب الاولين اظهار ما ادعاه من الاعلام والمعجزات .

قيل لهم : الاعلام التي تظهر على أيدي الانبياء والرسل ينقسم على ما يظهرها الله تعالى للدلالة على صدقهم حسب ماتقتضيه الحكمة والمصلحة وتوجبه ازاحة العلة كسائر الادلة التي نصبها والتمكين من النظر فيها ، فالمخالف لها والمعادل عن التكليف الى ماتقترحه الامم عمن بعث اليهم بعد اظهار ما تقتضيه الحكمة وتوجبه المصلحة من ازاحة العلة، فحكم الله وتعالى في التكذيب بها بعد اظهارها والعدول عن تصديقها المعاجلة ببعض ما يستحق عن العقاب .

فكان تقدير الكلام : وما منعنا أن نرسل بالايات المقترحة الا أن كذب بها الاولون بتعجيل بعض ما يستحقونه من العقاب .

وقد وعدنا رسولنا وشرفنا بأمور :

منها أن تستأصل أمته ولا تعاجلها بالعقاب ، وقد ذكر الله تعالى ما اقترح على رسوله ، فقال : « وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعاً أو يكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الانهار خلالها تفجيراً أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً أو تأتي بالله والملائكة قبيلا » الى قوله « قل سبحان ربي هل كنت الا بشراً رسولا » [2] .

---

١) كذا في النسخة .

٢) سورة الاسراء : ٩٠ ـ ٩٢ .

فان قال: قدمتم الجواب لمن وافقكم في الاقرار بالصانع والتصديق للنبوة، فما الجواب للملحدة والبراهمة ؟

قيل له : الجواب لهم أن التمكين يعتبر فيه قصد الممكن وغرضه دون ما يصلح له ما مكنه به من الافعال ،يبين ذلك أنه لو لم يعتبر فيه ما ذكرنا لم نجد في العالم ممكناً من قتل عدوه دون نفسه ووليه ، لانه لاشيء يتمكن به من سلاح وجند وسائرها يقوى به الا هو يصلح لقتله وقتل وليه ،كما يصلح لقتل عدوه .

وكذلك الحال فيما تمكن به من طاعته وامتثال أوامره من الاموال والالات، في أنـه لايصلح لمعصيته وارتكاب مـا نهى عنه ،كما يصلح لطاعته وامتثال أمـره .

وفي علمنا بأن الممكن مناقد يكون ممكناً من عدوه دون نفسه ووليه من طاعته دون معصيته ، وأن الجاحد لذلك متجاهل دافع لما يعلم بالاضطرار دلالة على وجوب اعتبار قصد الممكن وغرضه ، دون ما يصلح له ما مكن به .

واذا ثبت هذا وجب اعتبار حال الممكن ، فان كان قصد بما مكن الحسـن دون القبيح . قيل له : مكن من الحسن دون القبيح ، وان كان ما مكن به يصلح القبيح ـ وكذلك ان كان قصده بما مكن وغرضه القبيح دون الحسن ـ قيل له : انه مكن من القبيح دون الحسن، وان كان مامكن به يصلح للحسن.

ومتى لم يعتبر هذا الاعتبـار ، خـرج في المعنى من الاطـلاق في اللغة والعرف والمعقول، ولزم أن لايكون في العالم من يطلق عليه التمكين من الحسن دون القبيح ، والطاعة دون المعصية ، والنصرة دون الخذلان، وفي هذا ماقدمناه من التجاهل .

واذا وجب اعتبار القصد والغرض في التمكين ، وجب الرجوع الى حال

الممكن ، دون الرجوع الى حال ما تمكن به ، فان علم من قصده وغرضه وان لم يعلم ضرورة استدل بحال الممكن وبما يتبع مامكن به من أمرونهي وترغيب ودعاء وحث ووعد، الى غير ذلك مما ينبىء عن قصده ويوضح عن غرضه، ويتبع الاطلاق والوصف له .

وقد ثبت أن الله تعالى لاقصد له الى القبيح ، فلا غرض له فيه ، لانه عالم بقبحه ونفيناه عنه ، ولمقارنة الامر والترغيب والدعاء والحث والزجر والوعد بالثواب للواجبات والمحسنات، ولمقارنة النهي والتخويف والزجر والوعيد للمقبحات ، علم أنه مكن من الطاعات دون المعصية ، وجب اطلاق ذلك دون غيـره .

فان قيل : فهلا مكن تعالى بما يصلح للطاعة دون المعصية والايمـان دون الكفر والحسن دون القبح .

قيل له: هذا خلف من القول وتناقض في المعنى، لان مامكن به يصلح لجميع ذلك لنفسه وعيد [1] ، ولانه لواختص بالشيء دون تركه وخلافه ، لكان الممكن مطبوعـاً .

ولو كان مطبوعاً لم يصح الوصف لفعله بالحسن والقبح والطاعة والمعصية والايمان والكفر ، كما لايصح ذلك في احراق النار وبرد الثلج وهد الحجـر وجريان الماء [و] لبطل التكليف والامر والنهي والمـدح والـذم والثواب والعقاب ، لان جميع هذه الاحكام يثبت مع الايثار والتخير، ويرتفع مع الطبع والخلقة وزوال التخير .

فلابد على هذا من تعلق التمكين بالفعل وتركه وخلافه وضـده ، ليصح

---

١) كـذا .

الايثار والتخير ويطابق ما يقتضيه الحكم من حسن التكليف وتوجه المدح والثواب الى المطيع واستحقاقه لهما ، فهو الجواب عن التمكين .

وقد بان به أن الله تعالى لم يمكن من قتل أنبيائه ورسله وخلفائهم والمؤمنين من أممهم ، لانه جل اسمه نهى عن ذلك وزجر عنه وتواعد عليه باليم العقاب وأمرنا باتباعهم وطاعتهم [و] الانقياد لهم والذب عنهم ، فرغب فيه ودعا اليه ووعد عليه بجزيل الثواب .

فأما المنع عنهم والنصرة لهم تسقم [1] أيضاً الى منع ونصرة يزول معها التكليف والامر والنهي والترغيب والزجر والثواب والعقاب، وهو ما أدى الى الالجاء وينافي التخير والايثار .

فهذا الضرب من المنع والنصرة ، لايجوز أن يفعله تعالى مع التكليف ، لمنافاته الحكمة، ومباينته لما تقتضيه المصلحة وحسن التدبير، والى منع ونصرة يلائم التكليف والامر والنهي والترغيب والزجر والثواب والعقاب ، ويثبت معه التخيير والايثار، وهو النصرة باقامة الأدلة ونصب البراهين والامر بنصرتهم والجهاد دونهم والطاعة لهم والذب عنهم والمنع بالنهي عن مخالفتهم والموالاة لاعدائهم ، وهذا مما قد فعل الله تعالى منه الغاية التي لا يبلغها تمن [2] ولايدركها طلب .

فان قال : فقد ظهر من أئمتكم الدعاء على من ظلمهم وغصب حقهم وجحدهم مقامهم ، ونال منهم بالقتل والاذى ، فلم يستجب الله لهم ولم يسمع دعاءهم ، وفي ذلك وهن لهم وحط من قدرهم وتنفير عنهم .

---

١) كذا .

٢) ظ : شيء .

قيل له : ليس الامر كما ظننت في دعائهم عليهم السلام لو اجتهدوا في الدعاء والطلب وسألوا الله تعالى هلاك الارض ومن عليها لاجيبوا ، بل كانوا عليهم السلام عارفين بالدنيا وصغر قدرها بالاضافة الى ماأعد الله لهم في الآخرة ، فلم يكن لها عندهم محل ولا بشيء منها في نفوسم وزن .

وكيف لا يكونوا كذلك ؟ مع علمهم بالله جل وعلا ، وما أعد لاوليائه من الثواب ولاعدائه من العقاب، وأنهم من أشرف أوليائه الذين اجتباهم واصطفاهم، وجعلهم الواسطة بينه وبين خلقه، والامناء عليهم، والحفاظ لدينهم، فهم القدوة، واليهم المفزع من سائر البشر ، وأن أعداءهم أعداء الله الذين لعنهم وغضب عليهم وأعد لهم أعظم العقاب وأشد العذاب .

فقلوبهم مملوة بالمعرفة لخالقهم، وما يقرب اليه ويزلف لديه من الطاعة له والخوف من مخالفته ، والقيام بعباداته . ليس سوى ذلك فيها مكان ، ولا لغير ما يثمر الفوز والنجاة عليها مجال ، ولذلك وجب الحكم بعصمتهم ونزاهتهم وطهارتهم ، حتى قال تعالى فيهم « ولقد اصطفيناهم على علم على العالمين »[1] .

فاذا ثبت هذا من حالهم ،كان الدعاء منهم يحتمل أموراً :

منها : تعليم اممهم ورعاياهم كيف يدعون ويسألون اذا نابتهم النوائب ونزلت بهم الشدائد ، ولا يقصدون بذلك سوى تعليمهم والبيان لهم .

ومنها: الانقطاع الى الله تعالى والخضوع له،كما ينقطع اليه من لايستحق العقاب بالتوبة والاستغفار ، ويخضع له بذلك ، وكالدعاء لله تعالى بأن يحكم بالحق وان لم يكن مثله ، لمكان اليقين أنه لا يحكم الا بالحق والقطع عليه ، كما لا يحسن المسألة له بأن يطلع الشمس ويغربها لمكان العلم بذلك والقطع

---

١) سورة الدخان : ٣٢ ، والاية « ولقد اخترناهم » الخ .

عليـه .

ومنهـا : المسألة لاتباعهم وشيعتهم ، اذا اقتضت الحكمة والمسألة لهم ، وتعلق كون ما يفعل بهم صلاحاً اذا فعل لاجل المسألة والدعاء ، ومتى لم تكن المسألة والدعاء لم يكن فعله صلاحاً .

وهذا وجه صحيح في الالطاف والمصالح ، وبذلك وردت الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله في سعة الرزق عند الدعاء ، وطول العمـر عند البر للوالدين ، ودفـع البلاء عند الصدقة .

الى غير ذلك مماتكون المصلحة فيه مشروطة بتقديم غيره عليه، كقوله عليه السلام : « حصنـوا أموالكم وداووا أمراضكم بالصدقة » ورد البلاء بالدعـاء والاستغفار ثابتة والتوبة وجب حمل ما ظهر منهم من الدعاء على هذه الوجوه دون المسألة لهم فيما يتعلق بأمور الدنيا والطلب لمنافعها ودفـع مضارها فيما يرجع اليه [1] خـاصة ، اذ لا قدر لها عندهم ولا وزن لها في نفوسهم على ما بيناه .

فان قال : فاذا لم يتضمن دعاؤهم المسألة والوصف، فما معنى الوصف له بأنه يستجاب ولهم بأنهم مستجابو الدعاء ؟ .

قيل له : عن ذلك أجوبة :

أحدها : أنا قد بينا ان من دعائهم ما هو مسألة وطلب لما يتعلق بمصـالح أتباعهم وتدبير شيعتهم ، وأن لم تكن مسألة وطلباً فيما يرجع اليهم ، فـلاجل دعـائهم .

[وثانيها]: قد يتضمن دعاؤهم المسألة والطلب لثواب الاخرة وعلو المنازل فيها ، فالاجابة واقعة باعطاء ما سألوا وتوقـع ما طلبوا .

---

١) ظ : اليها .

وثالثها : أن ما لم يكن من دعائهم مسألة وطلب ، وأن الاجابة له الانـابة عليه، لمكان الانقطاع والخضوع والتعليم والاداء ، فلما كان مثمراً لغاية المنافع واجلها كان مستجاباً، لان معنى الاجابة حصول النفع ودفع الضرر لاجل الدعاء.

فقد ثبت بهذه الوجوه الجواب عما تضمنه السؤال والزيادات فيه. والحمد لله رب العالمين .